الجمهورية العربية السورية
مجلس النقد
و التسليف

قـرار رقـم (٥٣٩/م ن / ب٤)

مجلس النقد والتسليف ،

بناء على أحكام قانون مصرف سورية المركزي ونظام النقد الأساسي رقم / ٢٣ / لعام ٢٠٠٢ ،

وعلى أحكام القانون رقم /٢٨/ لعام ٢٠٠١ ،

وعلى كتاب السيد مدير عام بنك الأردن رقم /م ع/ ٢٠٠٩/١٠٥ تاريخ ٢٠٠٩/٥/٤ وموافقة الجمعيـة العمومية العادية وغير العادية لبنك الأردن – سورية على تعديل النظام الأساسي بزيـادة رأس المـال المؤرخ في ٢٠٠٩/٦/٢٧ ،

وعلى كتاب مديرية مفوضية الحكومة لدى المصارف رقم ٢/١٠٠/٣٨٠٩ تاريخ ٢٠٠٩/٨/٣ ،

وعلى مذاكرته في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٩/٨/٥ ،

يقرر مايلي :

مادة ١ – الموافقة على تعديل النظام الأساسي لبنك الأردن – سورية وفق الآتي :

أ – تعديل المادة (٧) من النظام الأساسي لتصبح :

" يصبح رأسمال الشركة **/** ٣٠٠ ٠٠٠ ٠٠٠ **/** ل.س ثلاث مليارات ليرة سورية موزعة على /٦ ٠٠٠ ٠٠٠/ ست ملايين سهم ، قيمة السهم الواحد /٥٠٠/ ل.س خمسمائة ليرة سورية وتبقى باقي بنود المادة كما هي عليه " .

ب – تعديل المادة (١٢) المتعلقة بتعديل رأس المال وفق الآتي :

إضافة الفقرة – ب – التالية :

" تطرح الأسهم التي تزيد عن اكتتاب المساهمين بعد ممارسة حق الأفضلية الوارد فـي الفقرات أعلاه للاكتتاب العام وفق الأصول والقانون " .

وإعادة ترتيب الفقرات الأخرى دون تعديل في مضمونها .

مادة ٢ – يبلغ هذا القرار من يلزم لتنفيذه .

دمشق في ٢٠٠٩/٨/٥

رئيس مجلس النقد و التسليف

الدكـتور أديب ميـالـة

مصدق

رئيس مجلس الوزراء

المهندس محمد ناجي عطري

أمين سر مجلس النقد والتسليف

ليلى طنوس